

7- شرح أبواب الأطعمة من جامع الترمذي

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فالله اسأل ان يشرح صدورنا وان ييسر امورنا وان يغفر لنا ذنوبنا وان يتجاوز - [00:00:00](#) بمنه وكرمه نسأله عز وجل ان يتجاوز عنا وعن والدينا واهالينا وذوياتنا اخواننا واخواتنا وسائر المسلمين باسمائه الحسنی وصفاته العلی جل وعلا. اما بعد فقال الامام ابو عيسى الترمذي رحمه الله تعالى باب ما جاء في اكل الحباوى - [00:00:27](#) اه والحباوة طائر معروف. وهو رمادي اللون وفي عنقه طول وايضا في منقاره. ويطلق على الذكر وعلى الانثى وعلى الجمع حبارا. نعم وهو بضم الحاء. واكله مشروع وهو من جملة الطيور التي اباحه - [00:00:57](#) الله عز وجل. نعم. قال حدثنا الفضل ابن سهل الاعرج البغدادي وهو ثقة حافظ ولكن له غرائب وقول الحافظ انه صدوق لا هو اكثر من ذلك نعم. قال حدثنا ابراهيم بن عبدالرحمن بن مهدي - [00:01:30](#) ابن حسان العنبري وابراهيم هذا مقل وقد قيل ان له اقل او ان حديثه اقل من عشرة احاديث. نعم كما قال ذلك الخليلي وانه مات وهو صغير وهو ابن الامام عبدالرحمن ابن مهدي - [00:01:59](#) وابراهيم هذا قد جاءت عنه احاديث فيها نكارة فقل ان الحمل من الراوي عنه نعم ومثله لا يحتج به. نعم قال عن ابراهيم ابن عمر ابن سفينة وابراهيم هذا مجهول - [00:02:21](#) قال عن ابيه عمر ابن سفينة وهو مثله ايضا مجهول. قال عن جده سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابو عبدالرحمن وقد اختلف في اسمه فقل مهران نعم - [00:02:48](#) ولقب بسفينة لانه حمل شيئا كثيرا. فقل له ما انت الا سفينة. وان كان انا الملقب له رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اكلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم حبارا. قال ابو عيسى هذا حديث - [00:03:08](#) والغريب عند ابي عيسى الضعيف البين الضعف. قال لا نعرفه الا من هذا الوجه طبعا ضعيف وفي اسناده غرابة نعم قال وابراهيم ابن عمر ابن سفينة روى عنه ابن ابي فديك ويقول بربه ابن عمر. وآ - [00:03:35](#) يعني معروف تلقب ابراهيم بربه ولا زال هذا الى الان موجود عند العامة. نعم كان ابن ابي فديك يقول برويه نعم. هذا الخبر طبعا خبر منكر. ليس بصحيح. قال البخاري - [00:04:02](#) اسناد مجهول. وقال العجلي لا يعرف الا به. نعف فهذا حديث منكر لا يصح نعم قال ابو عيسى باب ما جاء في اكل الشواء وانه عليه الصلاة والسلام قد اكل لحما مشويا صلى الله عليه وسلم - [00:04:22](#) قال حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني. وهو البغدادي نسبة الى الزعفرانية ولا زالت موجودة قرب بغداد. وهو ثقة فصح. نعم. وتوفي بعد ومثني قال حدثنا حجاج بن محمد وهو المصيصي المعروف بالاعوض وهو ثقة تبدو في عام ستة ومثني. قال قال ابن جريج وهو عبدالملك بن عبدالعزيز - [00:04:53](#) الاموي مولا هم المكي وهو ثقة عالم توفي عن خمسين ومئة. نعم الا اخبرني محمد بن يوسف ومحمد بن يوسف هو ابن عبدالله الكندي وهو ثقة توفي بعد الاربعين والمئة ان عطاء ابن يسار الهالي وهو ثقة عالم. اخبره ان ام سلمة - [00:05:31](#) وهي هند بنت ابي امية ام سلمة المخزومية رضي الله تعالى عنها وهي اخر زوجات عليه الصلاة والسلام وفاة توفي السنة ثنتين وستين ومائتين عفوا توفي سنة سنتين وستين. اخبرته ان - [00:06:06](#)

قربت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم جنباً مشوياً فاكل منه ثم الى الصلاة وما توضعاً وهذا يدل على ان الاكلة مما مسته النار لا يوجب الوضوء. وقد ذهب بعض اهل العلم الى ان حتى الاستحباب - [00:06:29](#)

باب منسوخ كما هو مذهب الجمهور وذهب بعض اهل العلم الى ان الاستحباب باقى وانه يستحب ولكن لا يجب. نعم وهذا لعله اقرب وهذا توجيه الامام ابن عباس ابن تيمية. قال وفي الباب عن عبد الله ابن الحارث والمغيرة وابي - [00:06:56](#)

رافع قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه نعم ولعل بن جريج هو الذي تفرد به. ولعل ابو ناصر يتأكد يراجع التخریج المسند ان كان من الممكن - [00:07:20](#)

يعني من هذا الوجه طبعاً ولا فان هذا الحديث له اكثر من طريق نعم فهذا ايضاً اخرجہ النسائي من هذا الوجه وجاء من وجه اخر عنده وابن ماجة والوجه الاخر اسناده جيد. نعم - [00:07:41](#)

فغريب من هذا الوجه لعل بن دويج تفرد به من هذا الوجه نعم وهو صحيح كما قال ابو عيسى نذهب الى قوله نعم وقد جاء اكسب نعم اكثر من حديث انه اكل عليه الصلاة والسلام لحماً مشوياً - [00:08:03](#)

قال باب ما جاء في كراهية الاكل متكئاً نعم فالاكل متكئ في حال الاتكاء هذا مكروه نعم والاتكاء في اشياء يعني من صور الجلوس اتفق عليها او يجزم بانها يعني اكلة المتكأ او جلسة المتكئ. وفي اشياء - [00:08:28](#)

يعني من الجلسات قد اختلف هل هي تلحق بذلك ام لا؟ فكون الانسان يعتمد على يده نعم او يتكأ على الجدار هذا متكئ نعم وكونه يجلس متربعا هل هذا متكأ او لا؟ يعني هناك من اهل العلم ممن ذكروا ان الجلوس متربعا ايضاً - [00:08:59](#)

ان يدخل في الاتكاء نعم. فهناك شاقة قد اتفق على انها يعني داخلية في الاتكاء او هي من الجلسة التي يكون صاحبها متكئاً الجلسة التي يكون صاحبها متكئاً وهناك شاة قد اختلف فيها - [00:09:24](#)

نعم وقد ثبت عنه عليه الصلاة والسلام في جلسته في حال الاكل انه جلس هكذا عليه الصلاة والسلام وهو نعم يأكل وطبعاً لعل عدم الاتكاء في حال الاكل يعني هذه الجلسة هل يجلس يجلسها في حاله لكن - [00:09:47](#)

قد تجعله يأكل ماذا؟ يأكل نعم كثيراً تجعله نعم. يزداد من الاكل. نعم والشرع قد جاء بعدم تحبيد نعم كسرة الاكل وقال عليه الصلاة والسلام اما ملأ ابن ادم وعاء شوق من بطنه فان كان لا محالة. فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث - [00:10:12](#)

او كما قال صلى الله عليه وسلم الامام احمد كلاهما عن محمد بن يوسف سيتقدم انه اسناد اخر جيد لكن نبغي هذا الوجه هو نص يقول من هذا الوجه نعم بس هل هم تابعوا بن جريد - [00:10:43](#)

ما تابعوا من ذكرنا من وجه اخر. انا قلت وجاء من وجه اخر عنده وعند ابن ماجة. نعم هما في نهى اني لا اكل متكئاً وحياتي الحديث ويأتي لفظ نهى عن الاتكاء. نعم - [00:11:20](#)

فابن جريج يعني قد يكون لم يتابع. نبغى من هالوجه هالوجه هو نص من هذا الوجه. نعم ما توقف في المسند ما توضع طيب قال حدثنا قتيبة وهو بن سعيد بن جميل بن طريف ابو رجب الثقفي وهو ثقة سبت في عام اربعين ومائتين - [00:11:41](#)

قال حدثنا شريك هو ابن عبد الله النخعي القاضي وهو عالم جليل وقاضي نبيل عرف بالعدل ولكن ليس بالمتقن في حديثه تفصيل على ثلاثة اقسام ما حدث من كتابه فهو مقبول وما حدث من حفظه قبل ان يتولى القضاء فهذا فيه خلاف - [00:12:13](#)

فهذا عفواً له حديث صحيح وله شيء ايضاً غير صحيح. وما حدث به بعد ان تولى القضاء هذا الاصل فيه الضعف. نعم. وان تبع كما في هذا الحديث فيدل على انه قد حفظ وقتيبة قد - [00:12:42](#)

سمع منه اخيراً نعم قال عن علي ابن الاقمر وهو الهمدان الوادعي. الكوفي وهو ثقة. قال عن ابي فوهب ابن عبد الله السوائي وهو صحابي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ان - [00:13:03](#)

فلا اكل متكئاً نعم وجاء عند الطبراني نهى عن الاكل متكئاً. قال الحافظ بن حجر في اختصاره لكتاب اي لاعب فيه تخریج حديث الكشف قال اسناده حسن ولكن هو نفسه هو الحديث الذي في البخاري. لفظ البخاري اني لا اكل متكئاً. نعم. فهذا - [00:13:28](#)

ليس فيه النهي وانما فيه اخبار عليه الصلاة والسلام عن نفسه صلى الله عليه وسلم انه لا يأكل متكئاً عليه الصلاة والسلام نعم كيف؟

ما في نهى كما تقدم ما في نهى يعني النهى لا يصح النهى الذي عند الطبراني - [00:13:57](#)

نهى ان يأكل رجل متكئا هذا لا يصح. حسنه الحافظ رحمه الله. ولكن هو نفس الحديث. فاللفظ الصحيح هو الذي البخاري اني لا اكل انا لا اكل. فالاولى يكره للانسان ان يأكل متكئا وتقدم. ان هذه الجلسة - [00:14:22](#)

يجعل الانسان يأكل اكثر. نعم. وقد يكون يعني ليس فيها يعني يعني فيها كأن فيها فيها تكبؤ نعم. واني اكل كما يأكل العبد واجلس كما يجلس العبد. نعم او كما قال عليه الصلاة والسلام - [00:14:42](#)

وهذا طبعا يعني هذا الحديث ايضا والله اعلم فيه ضعف. نعم ما شاء الله طيب هذا هالمقصود هو من هذا الوجه. اذا ابن جريج فيما يظهر تفرد ابن جويد فيما يظهر تفرد به فلذا هو قال من هذا الوجه ولم يقل يعني مطلقا - [00:15:05](#)

انما قيده بهذا الوجه نعم قال وفي الباب عن علي وعبد الله بن عمرو وعبد الله بن العباس قال هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه الا من حديث علي ابن الاقمر هنا نص على ان علي ابن الاكبر قد تفرد به - [00:15:39](#)

قالوا وروى زكريا ابن ابي زائدة وسفيان ابن سعيد اي الثوري وغير واحد عن علي ابن الاقمر هذا الحديث وشعبة عن سفيان الثوري هذا الحديث عن علي بن الاقمر فهذا الحديث قد رواه جمع - [00:16:22](#)

عن علي ابن الاقمر وكون المصنف بدأ بالرواية الشريك. ثم قال قد رواه سفيان وزكريا وهم لا شقيق على شريط لان هذه طريقة المصنف. يبدأ بمن كان فيه علة او يبدأ بالاسناد غير المشهور ثم يذكر - [00:16:43](#)

مشهور او الاسناد الصحيح ثم الاصح؟ نعم. قال نعم طبعا وقد اخرجه البخاري من طريق مصعب ابن انكدام ومنصور ايضا ابن المعتمر. كلاهما عن علي ابن الاقمر به. نعم. بالاضافة الى من ذكر ابو - [00:17:04](#)

وعيسى قال باب ما جاء في حب النبي صلى الله عليه وسلم الحلوى والعسل. فهو عليه الصلاة والسلام يحب الحلوى ويحب العسل. صلى الله عليه وسلم وجاء حديث وهو كان يحب الحلو وقد قواه بعض اهل العلم - [00:17:27](#)

والعقرب انه لا يصح. هذا الحديث بهاللفظ يحب الحلو البارد. الاقرب انه لا يصح لان اصله هو الحديث الذي معنا يحب الحلوى والعسل صلى الله عليه وسلم. قال هل حدثنا سلمة بن شبيب - [00:17:54](#)

المسمعي الحجوي وهو ثقة توفي عام ستة او سبعة واربعين ومئتين ومحمود بن غيلان العدوي وهو ايضا ثقة مشهور توفي عام تسعة وثلاثين ومائتين. واحمد بن ابراهيم الدورق البغدادي. وهو ثقة - [00:18:17](#)

نحافظ توفي ستة واربعين ومئتين قالوا كلهم حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة هذا يا ابو سليمان اللي يقول الذوق الثاني. نعم قالوا حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة القرشي مولاهم. توفي عام واحد ومائتين. قال عن هشام - [00:18:38](#)

وهو ثقة مشهور. قال عن هشام بن عوف بن الزبير وهو ثقة عالم ثقة سبت وحديثه بالمدينة اصحته في ستة او سبعة واربعين ومئة عن ابيه عوا ابن الزبير الامام ابن العوام الاسدي توفي - [00:19:03](#)

اربعة وتسعين عن عائشة رضي الله عنها وعن ابيها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب الحلوى والعسل صلى الله عليه وسلم. قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب - [00:19:22](#)

وقد رواه علي بن مسهر عن هشام عن هشام ابن عجرة وفي الحديث كلام اكثر من هذا يعني اختصره واقتصر على الموضع الشاهد نعم. واتقدم لنا ان بعض اطعمة كان يفضلها صلى الله عليه وسلم ويحبها. كما هنا في - [00:19:42](#)

والعسل وفي القرع الدبان عليه الصلاة والسلام نعم. وهناك اطعمة ها هي مباحة ولكن كره اكلها لرائحتها كالثوم والبصل والكراس وهناك اطعمة بين هذا وذاك وهي اطعمة التي هي من الطيبات لكن لم لم يأتي الثناء عليها او - [00:20:11](#)

يعني قضاهية اكلها نعم. قال باب ما جاء في اكسار المرققة. نعم. فالاكثار من المرققة هذا قد جاء الحث عليه. نعم. والحكمة في الحث عليه هو حتى ان نعم يعطي جيرانه - [00:20:38](#)

وخلائه واصحابه نعم. وكانت هذه العادة موجودة عند الناس فيما سبق. والان هذه العادة الان قلت وينبغي يعني ان ان ترجع هذه العادة وذلك لان الشرع قد جاء بها وهذه فيها يعني التأليف - [00:21:05](#)

وفيهما المحبة والمودة نعم. قال حدثنا محمد بن عمر بن علي المقدمي وهو ثقة قد حدثنا مسلم ابن ابراهيم وهو الازد الفراهيدي. وهو ثقة مشهور توفي عام الفين ومائتين وهو - [00:21:31](#)

اكبر شيخ لابي داوود. قال حدثنا محمد بن فضا ومحمد بن فضاء ضعيف. كما سوف ياتي قال حدثنا ابي وابوه لا يعرف. قال عن علقمة ابن عبد الله المزني وهو ثقة عن ابيه - [00:21:55](#)

رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتري احدكم لحما فليكسر مرقته فان لم يجد لحما اصاب مرققة وهو احد لحمين. نعم. وهنا والله اعلم اذا - [00:22:23](#)

احدكم لحما فليكسر برقته يعني فان لم يجد لحما يعني اذا اعطى. والا هو قد طبخ هذا اللحم بهذه المرققة نعم قال وهو احد اللحمين. ولكن الخبر لا يصح. قال وفي الباب عن ابي قال هذا حديث غريب. يعني ضعيف - [00:22:43](#)

كما تقدم وهو غريب ايضا. لا نعرفه الا من هذا الوجه من حديث محمد بن فضى وابن فضاء ومحمد انه فضاء هو المعبر. وقد تكلم فيه سليمان ابن حرب وعلقمة بن عبدالله. وقد تكلم فيه سليمان ابن - [00:23:06](#)

حكم وعلقمة ابن عبد الله هو اخو بكر ابن عبد الله المزني. فبكر ايضا ثقة ثقة مشهور. بكرة نعم اشهر من اخيه فهذا الخبر لا يصح بل هو خبر منكر - [00:23:26](#)

ولكن قال حدثنا الحسين ابن علي ابن الاسود البغدادي. والحسين ابن علي ابن الاسود البغدادي مختلف فيه ولكن لعل لقب انه لا بأس به. قال حدثنا عمرو بن محمد العنقزي وهو ثقة - [00:23:47](#)

قال حدثنا اسماعيل ابن يونس ابن ابي اسحاق السبيعي وهو ثقة مشهور. توفي سنة ثنتين وستين ومئة وقيل غير ذلك وحديثه عن جده اصح هو عن جده ثقة ثابتة اي ابو اسحاق - [00:24:07](#)

الشبيعي وعن غيره ثقة نعم وقد تكلم في ابراهيم بن المهاجم وغيره ولكن العلة ليست منه. فهو ثقة. قال عن صالح بوستم ابي عامر الخزاز وصالح ايضا مختلف فيه نعم ولكنه هنا متابع. عن ابي عمران الجوني عبد الله بن حبيب. نعم - [00:24:24](#)

البصري وهو ثقة عن عبد الله بن الصامت الغفاري وهو ثقة عن ابي داوود جندب ابن جنادة الغفاري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحقرن احدكم شيئا من المعروف - [00:24:59](#)

وهذه كلمة عظيمة جامعة لا يحقرن احدكم شيئا من المعروف وان لم يجد فليقل اخاه بوجه طليق. نعم وهذا كل واحد قادر عليه واذا اشتريت لحما او طبخت قدرا فاكثر برقته - [00:25:19](#)

واو واف واغرف لجارك منه. نعم هذا الحديث يعني فيه من تقدم ذكرهم ولكن بالنسبة لصالح بوستم وايضا بالنسبة للحسين ابن علي ابن ابن الاسود طبعا قد توبع متابع نعم - [00:25:42](#)

مسلم طبعا اخرجه من طريق ابي عامر الخزاز واخرجه ايضا من طريق عبد العزيز بن عبد صمد العمي البصري وهو ثقة نعم قال وقد رواه شعبة عن ابي عمران الجوني البصري. نعم. فهذا قد رواه اكثر من واحد. انا - [00:26:08](#)

عمران الجوني نعم كما طبعا نعم جاء في حديث ابي جبير الهجيمي عند احمد وهو صحيح لا تحقرن من المعروف شيئا او ان تفرغ من دلوك في اناء المستسقي. ولو ان تكلم اخاك ووجهك اليهم منبسط منبسط. نعم - [00:26:37](#)

وهذا طبعا حديث ابي جرير الهجيمي وبني الهجيم من تميم كما ان بني العم من تميم. ليس فيه موضع الشاهد هذا الذي في حديث ابي داوود قال ابو عيسى هذا حديث حسن. نعم - [00:27:04](#)

والحديث صحيح وقد يكون هذا التحسين هو من اجل صالح بوستم لهذا الاسناد لذاته ليكون والله اعلم نعم. ولكن صالح كما تقدم قد رواه اكثر من شخص قد تابعه اكثر من شخص نعم - [00:27:22](#)

ثم قال ابو عيسى رحمه الله تعالى باب ما جاء في فضله الصليح والصليب معروف وهو نوع من الطعام. وقد جاء الثناء عليه قال حدثنا محمد بن المثنى العنزي البشري - [00:27:44](#)

توفي عام اثنين وخمسين ومئتين. قال حدثنا محمد بن جعفر هوندو توفي عام ثلاثة وتسعين ومئة وهو ايضا ثقة سبت خاصة في

شعبة قال حدثنا شعبة من الحجاج بن الورد العتكي - 00:28:06

الواسطي ابو بسطام الواسط البصري. ابو بسطام. وهو امام جليل. قال عن عمرو بن مروة المراد الجملي وهو وفي ثقة مشهور عن عمرو الهمداني عمرو الهمداني المعروف عفوا عن مروة موة الهمدان - 00:28:24

كوفي المعروف بموج طيب. نعم وهو ثقة من كبار التابعين عن ابي موسى الاشعري عبد الله بن قيس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كمل من الرجال كثير - 00:28:44

ولم يكمل من النساء الا مريم بنت عمران واسية امرأة فرعون وفضل عائشة على كفضل السويد على سائر الطعام. وهذا فيه ثناء وتفضيل عائشة على غيرها رضي الله عنها وعن ابيها كفضل السويد على سائر الطعام. وكانت اكثر نسائه يحبها عليه الصلاة -

00:29:03

والسلام نعم بعد خديجة وقد اختلف ايها افضل؟ خديجة ام عائشة وقيل هذا وقيل ذاك وقيل بالجمع بينهما عائشة باعتبار كمال البداية وعفوا خديجة باعتبار كمال البداية خديجة باعتبار كمال النهاية والعقرب خديجة رضي الله تعالى عنها. وقد سلم عليها ربها

سبحانه - 00:29:33

وتعالى واما عائشة فسلم عليها جبريل. قال وفي الباب عن عائشة وانس قال هذا حديث حسن صحيح وقد خرجه الشيخان نعم.

ولعله نقف عند هنا هذا وبالله تعالى التوفيق. جزاك الله خير يا شيخ. نعم - 00:30:01